

٢٥  
وحرس الأخر ثم حيث قام  
فليستجد الثاني ويلحق الامام  
وفي الغام الحرب صلوا مهتما  
امكنهم ركناً او بالايها  
وحر موعدا الرجال العسجد  
بالسج والتمويه لاحال الصدا  
وخالص القر او الحرير  
او غالباً الاعلى الصغير

### باب صلوة الجمعة

وركعتان فرضها لمؤمن  
كالفجر ذكر مستوطن

### باب صلاة الخوف

انواعها ثلاثة فان يكن  
عدو نافي غير قبله فسنة  
تحرش فرقة وصلى من يوم  
بالفرقة الركعة الاولى وتم  
وحرست ثم يصلي ركعة  
بالفرقة الاخرى ولو في جمع  
ثم اتمت وبهم يسلم  
وان يكن في قبلة صفهم  
صفتين ثم بالجميع اخر ما  
ومعه يستجد فرد صف منهما

٢٦